

## المجموع

ثلاثا ويقول ما حكيتته عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث علي رضي الله عنه قال أصحابنا يستحب التسبيح في الركوع ويحصل أصل السبحة بقوله سبحان الله أو سبحان ربي و أدنى الكمال أن يقول سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فهذا أدنى مراتب الكمال قال القاضي حسين قول الشافعي يقول سبحان ربي العظيم ثلاثا وذلك أدنى الكمال لم يرد أنه لا يجزيه أقل من الثلاث لأنه لو سبح مرة واحدة كان آتيا بسنة التسبيح وإنما أراد أن أول الكمال الثلاث قال ولو سبح خمسا أو سبعا أو تسعا أو إحدى عشرة كان أفضل وأكمل لكنه إذا كان إماما يستحب أن لا يزيد على ثلاث وكذا قال صاحب الحاوي أدنى الكمال ثلاث وأعلى الكمال إحدى عشرة أو تسع وأوسطه خمس ولو سبح مرة حصل التسبيح قال أصحابنا ويستحب أن يقول سبحان ربي العظيم وبحمده وممن نص على استحباب قوله وبحمده القاضي أبو الطيب والقاضي حسين وصاحب الشامل والغزالي وآخرون وينكر على الرافي لأنه قال وبعضهم يضيف إليه وبحمده فأوهم أنه وجه شاذ مع أنه مشهور لهؤلاء الأئمة قال أصحابنا ويستحب أن يقول اللهم لك ركعت إلى آخر ما في الحديث علي رضي الله عنه وهذا أتم الكمال واتفق الأصحاب على أنه يأتي بالتسبيح أولا وهو ظاهر نص الشافعي في الأم الذي قدمته قال أصحابنا فإذا أراد الاقتصار على أحد الذكرين فالتسبيح أفضل لأنه أكثر في الأحاديث وممن صرح بهذا القاضي حسين وإمام الحرمين وصاحب العدة وآخرون قال القاضي أبو الطيب والياتيان بقوله اللهم لك ركعت إلى آخره مع ثلاث تسبيحات أفضل من حذفه وزيادة التسبيح على ثلاث وهذا الذي قاله واضح لا يجيء فيه خلاف قال أصحابنا والزيادة على ثلاث تسبيحات تستحب للمنفرد وأما الإمام فلا يزيد على ثلاث تسبيحات وقيل خمس إلا أن يرضى المأمومون بالتطويل ويكونوا محصورين لا يزيدون هكذا قاله الأصحاب وقد قال الشافعي في الأم أحب أن يبدأ الركع فيقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ويقول ما حكيت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ما حكيتته عن علي رضي الله عنه قال وكل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوع أو سجود أحببت أن لا يقصر عنه إماما كان أو منفردا وهو تخفيف لا تثقيل هذا لفظ نصه وظاهره استحباب الجميع للإمام لكن الأقوى ما ذكره الأصحاب فيتأول نصه على ما إذا رضي المأمومون أو على غيره والله أعلم